بسم الله الرحمن الرحيم

MONA MAGHRABY

شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الالكتروني والميكروفيلم

MONA MAGHRABY

شبكة المعلومات الجامعية

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات

يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار

MONA MAGHRABY

جامعة القاهرة
كلية دار العلوم
قسم الشريعة الإسلامية - الدراسات العليا

(المعتمد في الفتَوى من الْمَذْهَبِ الحنبلي)

(في العبادات)

(دراسة أصولية تطبيقية)

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية

إعداد الباحث : **أحمد سعد إسماعيل محمد**

إشراف الأستاذ الدكتور : **حسين أحمد عبد الغني سمرة**

أستاذ ورئيس قسم الشريعة السابق بكلية دار العلوم

١٤٤١ هـ

٢٠٢٠ م

﴿بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ١

ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ٢

ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ٣ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ٤

إِيَّاكَ نَعۡبُدُ وَإِيَّاكَ نَسۡتَعِينُ٥ ٱهۡدِنَا

ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ٦ صِرَٰطَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمۡتَ

عَلَيۡهِمۡ غَيۡرِ ٱلۡمَغۡضُوبِ عَلَيۡهِمۡ

وَلَا ٱلضَّآلِّينَ٧﴾

(الشكر والتقدير):

الحمْد لله الذي هدَانَا لهذَا، وما كُنَّا لنهتدِي لولا أن هَدَانا الله؛ فلولا فضلُه العظيم لما جر قلَم حرفا، ولولا عطاؤُهُ الجسيم لم تمْلِك الأفهام عدْلا ولا صَرْفا، له المنَّة والفَضْل في كل غُدُوٍّ ورَوَاح، وله الحَمْد والثناء الحَسَن بالمَسَاء والصَّباح، كَمَا ينْبغِي لِكَرَم وجْهِه وعِز كبْريَائِه.

ثم إنِّي أتوجَّه بالشُّكر وهُو قَلِيل، وأُزْجِي الثناء وهُو كَلِيل، إلا إنَّه شكر المتقلد مِنَنا، وثناءُ الدَّاعِي سِرا وعَلَنا:

أَتوجَّه بهمَا إلى والِديَّ الكَرِيمين؛ فَمَا أَنَا إلا بَعْض من عظيم إحسانِهما، وكريم عطائِهما، وشديد عنَائِهما، وطويل صبْرِهما؛ فاللهُم رب ارْحَمْهُمَا كما ربيَّاني صغيرا، واجْزِهما بما صَبَرُوا جنَّة وحريرا، وأَوْزِعْنِي أن أشكر نعمتَك التي أنعمت علي وعلَى والديَّ وأن أعمل صالحا ترضاه.

ثم إن مِن أحظ الناس بالشُّكر في هذا المقَام، وأولاهُم بواجب الحُب والاحْتِرام، وأَوْفرِهم قَسْما مِن هذَا الجَهْد:

أستاذي الكريم الأستاذ الدكْتُور: حسين أحمد عبد الغني سمرة؛ إذْ شَرَّفَني بإشْرافِه، وغَمَرَنِي بِإحْسَانِه، ورأيْت مِنْ عِلمِه وأَخْلاقِه، ونُصْحِه وإِشْفَاقِه ما أَنار السُّبُل، وقوَّم العَمَل، ويعلم الله أنِّي أَنِسْت بالبَحْث معَه، وأَبْصَرْت مِن جليل عِلْمِه، وجميل قولِه وفِعْلِه ما لا أرجو له ثوابا عليه إلا من الله وَحْدَه؛ فأسألُه سبحانه وتعالى أن يزيدَه من واسع فضْلِه، وأن يُبارِك له في مالِه وأهلِه، وكما جمعَنا في روضَة من رياض العلم أنْ يجمعَنا -بكرمِه وإحسانِه- في روضة من رياض الجنَّة.

ثم الشكر الوافر، والثناء العاطر للأستاذين:

الأستاذ الدكتور/ إبراهيم محمد عبدالرحيم أستاذ الشريعة ووكيل الكليةالسابق.

والأستاذ الدكتور/ عطية عبدالموجود لاشين أستاذ الفقه بجامعة الأزهر.

اللذَيْن تفضَّلا عليَّ بقبول قراءة هذه الرسالة، واقتطعا لها من وقتِهما الثمين، وإني لأحمد الله تعالى أن جعل بدايتي في البحث العلمي ملحوظة برعاية هذين العالمين الجليلين، وأسأله سبحانه وتعالى أن يرفع ذكرهما في الدارين، وينفع بعلمهما الإسلام والمسلمين، وأن يجزل لهما الثواب، ويثبت بهما الصواب.

وممَّا أَوْقفتْنِي عليه هذه الرسالة كثيرا، وتعلَّمتُه منها علم يقين، وأنا أنقل الأقْوَال، وأُدوِّن المسائِل **عظيم فضلِ علماءِ الإسلامِ عَلَيْنا، وكبير إحسانِهم إليْنَا؛** فلله درُّهم مِن همم لم تنثنِ حتَّى ينْثنِيَ السَّيْلُ المُعتلِج، ومِن أَفهامٍ لم تَنِ أَوْ يَنِ الصُّبحُ المُنْبلِج، وأسأل الله الكريم أن يجزيَهُم خير الجزاء، وأن يهبَهُم أكرم العطاء عن أمَّة الإسلام ما حفِظُوا لها دينَها وبلَّغُوا سنة نبيِّها ﷺ، وعنِّي وعن طلاب العلم ما ذلَّلُوا لنا المسائِل وحرَّرُوا الدَّلائِل.

وأَصِل بشكرِهم شُكْر كل مَن أفَادَنِي وعلَّمَنِي، ونَصَح لي ووجَّهني وأخُص بالذكْر:

أساتذتي في كليتي كلية دار العلوم بجامعة القاهرة، وأسأل الله عز وجل أن ينفع بعلمِهم الإسلام والمسْلِمين، وأن يُحسن عاقبتَهم في أمر الدُّنيا والدِّين.

كما أشكر القائمين على هذا الصَّرح العلمي -جامعة القُاهرَة-، **والشُّكر أيضا** لكلية دار العلوم ممثَّلة في عميدِها **الأستاذ الدكتُور: عبد الراضي عبد المحسن.**

ولقسم الدِّراسات العُليَا مُمثَّلا في رئيسِه **الأستاذ الدكتُور: ياسر حسن رجب.**

ولجميع مَن أفادنِي بِرَأْيِ، أَو أشار عَلَي، أوْ خَصَّنِي بدُعَاء، أَو أَعانَنِي على حَاجة وافر الثناء، وصادِق الدُّعاء.

بسم الله الرحمن الرحيم

(المقدمـــة):

الحمد لله الذي مهَّد أصول شريعته بكتابه العليّ، وأيَّد قواعدَها بسُنَّة نبيِّه العربيّ، وشيَّد أركانها بالإجماع المعصوم من الشيطان الغويّ، وأعلى منارها بالاقتباس من القياس الجليّ والخفيّ، وأوضح طرائقها بالاجتهاد في الاعتماد على السبب القويّ، وشرع للقاصر عن مرتبتها استفتاء من هو بها قائم مليّ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له العزيز القويّ، وصلاتُه وسلامُه على سيدنا محمد المبعوث إلى القريب والبعيد والشريف والدنيّ، وعلى آله وأصحابه أولي كل فضلٍ سميّ وقدرٍ عليٍّ.

أما بعد؛ فقد من الله على المسلمين بعلم أصول الفقه وجعلهم به متفردين، وكان الإمام محمد بن إدريس الشافعي (المتوفى: ٢٠٤هـ) أول من دوَّن هذه الأصول في مصنف قائم بذاته، وذلك في كتابه الموسوم بـ «الرسالة»؛ فقد أودع فيه أهم قواعد الأصول، فكان نواة لهذا العلم ثم توالت التآليف الأصولية بعد ذلك، ولأجل خدمة هذا العلم كان موضوع هذا البحث (المعتمد في الفتوى من المذهب الحنبلي) (دراسة أصولية تطبيقية).

أسباب اختيار الموضوع:

السبب الأول: أهمية الفتوى وخطورة منزلتها إذ هي توقيع عن رب العالمين؛ وعظم حاجة الأمة الإسلامية إلى انضباطها بمعرفة المعتمد من المنتقد منها.

السبب الثاني: ما أصاب الفتوى في العصر الحاضر من التضارب وفقد المرجعية التي تجمع الكلمة في منهجية الفتوى وتوحد الصف[1].

(١) ينظر: بحث نظرية الاجتهاد وعلاقتها بالفتوى، بجامعة العلوم الإسلامية بماليزيا، إعداد الباحث: الصادق بن عبد الرحمن ص١٦.

السبب الثالث: حاجة الأمة الإسلامية إلى الإفتاء الجماعي والرسمي وحاجة الإفتاء الجماعي والرسمي إلى معرفة المعتمد من الفتوى في كل مذهب من المذاهب.

السبب الرابع: ظهور وسائل حديثة في الاستفتاء تفتقر إلى الانضباط على المعتمد من الفتوى في كل مذهب.

السبب الخامس: الحاجة للوقوف على الطرق التي يعرف بها المذهب المنصوص عن الإمام أحمد في ظل الخلاف الكبير والكثير بين الأصحاب في تقرير المعتمد منه.

السبب السادس: الوصول إلى تنقية المذهب من الروايات الغريبة والأقوال المريبة والتخاريج الضعيفة التي يقع فيها من لا أُنس له بالمذهب أو يمسك بها المستضعفون بأيديهم ويشهرونها تحت سلطان التخريج المذهبي وهي في حقيقتها خروج عن المذهب ومنابذة للدليل.

السبب السابع: جِدَّة الموضوع في قِسْميه التَّأْصِيلي الأصولي والتَّطْبيقي الفقهي، فإن الدراسة التأصيليَّة الأصولية فيهَا مرْتع خصْب للإفادة والإضافة العِلْميَّة وكذَا الدراسة التطبيقية الفقهية؛ بجمع المسائل المختلف فيها في المذهب الحنبلي المتناثرة في كتب الأصحاب عن طريق الاستقراء، وتوثيق نِسَب الأقوال وتحريرِها لِمَيْز الصواب عن الخطأ في نقلِها، وإقامة الحجَج ونصْب الأدلة وما يَعْرِض لذَلك مِن اعتراض وجَواب، وتتبُّع أثر المسألة الأُصوليِّة على الفرُوع.

السبب الثامن: احتواء البحثِ علَى نوعَين مِن التَّخريج مُهمَّين؛

النوع الأول: تخريج الأصول من الفُروع؛ فإن مَن عاين أصول الحنابلة -لا سيَّما المنصُوص عليه منها- يجد جليا هذَا النوع من التَّخريج؛ كما صنع ذلك كثيرا: القاضِي أبو يعْلى[1] في (العدة)[2] ،

---

(١) القاضِي أَبُو يعْلى محمد بن الحسين بن محمد بن خلف بن الفراء تفقه بعد موت أبيه، وبرع وناظر، ودرس وصنف، وكان يبالغ في السنة، وجمع طبقات الفقهاء الحنابلة، قَال ابْن النَّجَّار: تَمَيز وَصَنَّف فِي الأَصْلين وَالخلاَف وَالمَذْهَب، وَكَانَ دَيِّنا ثِقَة، حميد السيرة رحمه الله (المتوفى: ٤٥٨هـ) سير أعلام النبلاء، المؤلف: الذهبي، مؤسسة الرسالة ١٩/ ٦٠٢.

(٢) كتاب في أصول الفقه من أمهات كتب الأصول في المذهب الحنبلي، ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف : عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى : ١٣٤٦هـ)، الناشر : دار الكتب العلمية.

وأبو الخطَّاب[1] في (التمهيد)[2] ، وغيرُهما.

النوع الثاني: تخريج الفروع علَى الأُصُول؛ يقول أبو البقاء الزَّنجاني[3]:((**ثم لا يخفَى عليك أن الفروع إنَّما تُبْنَى عَلى الأُصُول، وأن مَن لا يفهم كيفيَّة الاستنباط، ولا يهتدِي إلَى وجه الارتباط بين أحكام الفُروع وأدلتِها التِي هي أصول الفقه لا يتَّسع له المجَال، ولا يمكنُه التفريع عليهَا بحَال، فإن المسائل الفرعية علَى اتِّساعِها وبُعْد غاياتِها لهَا أصول معلومَة، وأوضاع منظومَة ومنْ لمْ يعرِف أصولهَا لمْ يُحِط بهَا عِلْما**[4])).

أهمية البحث:

أولا: المشاركة -قدرَ الاستطاعة- في الكتابة في فرع متعلِّق بأصول الفقْه (تقرير القول المعتمد من أقوال المجتهد) ، لم يصلْنا -من كُتب الأوائل- منه شيْء بصورة مجموعة مرتبة مستقلة.

ثانيا: تحقيق آراء المذهب وتوثيق نِسَب الأَقوال والتي يعرِض لها -في بعض الأحيان- الخطأ والاشتِبَاه والتعميم والاخْتِلاف، على وجه يُشْكِل معه التعرُّف علَى رَأي المذهَب؛

(١) محفوظ بن أحمد بن الحسن أبو الخطاب الكلوذاني الحنبلي درس الفقه على أبي يعلى بن الفراء، وصار إمام وقته وشيخ عصره، يدرس ويفتي، وصنف في المذهب والأصول، وكانت له يد حسنة في الأدب (المتوفى: ٥١٠ هـ) الأعلام، للزركلي، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) الناشر: دار العلم للملايين ص١٧٨، وطبقات الحنابلة ص١٤٣ ، والذيل على طبقات الحنابلة لابن رجب ١ / ١٧٧ مكتبة العبيكان -الرياض-.

(٢) في أصول الفقه؛ قال ابن بدران: ((سلك فيه مسالك المتقدمين وأكثر من ذكر الدليل والتعليل)). المدخل ص٢٥٢.

(٣) أبو البقاء، محمود بن أحمد بن محمودِ بن بختيار، الزَّنجاني الشافعي، كان عالما باللغة وعلم الخلاف والأُصُول والتَّفسير، من مؤلفاتِه: تفسير للقرآن، وكتاب السحر الحلال، وتخريج الفروع على الأُصول (المتوفى: ٦٥٦هـ). ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للإمام الذهبي، دار الكتاب العربي -بيروت- ٤٨/ ٣٦.

(٤) تخريج الفروع على الأصول، مكتبة العبيكان -الرياض- ص٤٤.

يقول أبو عبدالله ابن حمدان[1]: «وصار كل منهُم ينقل عن إمام المذهَب ما سمعَه أو بلغَه عنه منْ غير ذكرِ سبب ولا تَاريخ؛ فإن العلم بذلك قرينة فِي إفادة مُرادِه من ذلك اللفْظ كمَا سَبَق فيكثر لذلك الخَبْط؛ لأن الآتي بعدَه يجد عن الإمام اختلاف أقْوال واختلال أحْوال، فيتعذر عليه نسبة أحدِهما إليه علَى أنَّه مذهب لَه[2]».

ثالثا: الاطِّلاع علَى حُجَج المذهب خاصة والمذَاهب عامة وطريق نُصْرَة أُصُولها بنصْب أنواع الأدلَّة ومختلف البَراهين، وكشف وجه الرَّبْط بين الدال والمدْلول، ومُنازلة الاعتراضات بالرد والتوجِيه، وفي هذَا تعريف بمآخذِها ونشر لذخائِرِها.

رابعا: المُواءمة بين علْمي الأصول والفقْه، والكشف عنْ تأثير الأول وتأثُّر الثَّاني به، والعلم بما طرأ علَى الأصل من استثناء أو علَى الفرع مِن مخالفَة ووجه ذلك في كل، ولا يتحصَّل هذا المطلب: إلا بتخريج الفرُوع، وإقامة الشواهد الفقهيَّة، يقول الشيخ أحمد بن تيميَّة[3]: «بخلاف الذين يجرِّدون الكلام في أصول مقدَّرة بعضُها وُجِد وبعضُها لا يُوجَد منْ غير معرفة بأعيانِها؛ فإن هؤلاء لو كان ما يقولونَه حقا، فهو قليل المنفعة أو عديمُها[4]».

---

(١) أبو عبدالله، أحمد بن حمدان بن شبيب بن حمدان النميري الحراني، فقيه حنبلي أديب، ولد ونشأ بحران، ورحل إلى حلب ودمشق، وولي نيابة القضاء في القاهرة؛ فسكنها وأسن وكف بصرُه وتوفي بها، من مؤلفاتِه: الرعاية الكبرى، والرعاية الصغرى، وصفة المفتي والمستفتي، ومقدمة في أصول الدين، وجامع الفنون وسلوة المحزون (المتوفى: ٦٩٥هـ)، انظر: تاريخ الإسلام ٥٢/ ٢٤٠، الوافي بالوفيات، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك بن عبدالله الصفدي (المتوفى: ٧٦٤هـ) دار إحياء التراث -بيروت- ٦/ ٢٢٣، صفة الفتوى والمفتي والمستفتي، المكتب الإسلامي ص١٠٦، المقصد الأرشد في ذكر أصحاب الإمام أحمد، المؤلف: إبراهيم بن محمد بن عبدالله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ) مكتبة الرشد -الرياض- السعودية ١/ ٩٩.

(٢) صفة الفتوى والمفتي والمستفتي ص١٠٦.

(٣) تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبدالله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي (المتوفى: ٧٢٨هـ) ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام ٤٨/ ١٢٧.

(٤) مجموع الفتاوي، مكتبة العبيكان -الرياض- ١٠/ ٣٨٥.

خامسا: يُعَد تحرير -المعتمد من المذهب- من جنس علم الخِلاف[1]، والذِي به يميز المجتهد بين الخلاف المعتبر والخلاف الشَّاذ، يقول الشَّاطبي[2]: «ولذلك جعل الناس العلم: معرفة الاختلاف؛ فعن قَتَادَة[3]: **مَن لمْ يعرِف الاختلاف لمْ يشم أنفُه الفقهَ**»، وعن عَطَاء[4]: «**لاَ ينبغِي لأحد أنْ يفتي الناس حتَّى يكون عالما باختلاف النَّاس**؛

(١) ينظر: المدخل إلى مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف : عبد القادر بن أحمد بن مصطفى بن عبد الرحيم بن محمد بدران (المتوفى : ١٣٤٦هـ)، المحقق : محمد أمين ضناوي، الناشر : دار الكتب العلميةص٢٤٥.

(٢) أبو إسحاقَ، إبراهيم بن مُوسَى بن محمدٍ، اللخمي الغِرْناطي، الشهير بـ(الشَّاطبي). أصولي حافظ، من أهل غرناطة، كان من أئمة المالكية، من مؤلفاتِه: الموافقات، والمجالس: شرح به كتاب البيوع من صحيح البخاري، والإفادات والإنشادات: رسالة في الأدب، والاعتصام. (المتوفى: ٧٩٠هـ). ينظر: نفح الطيب من غصن الأندلس الرطيب، وذكر وزيرها لسان الدين بن الخطيب، المؤلف: شهاب الدين أحمد بن محمد المقري التلمساني (المتوفى: ١٠٤١هـ) الناشر: دار صادر- بيروت- ٥/ ٢٦٥، ونيل الابتهاج بتطريز الديباج، المؤلف: أحمد بابا بن أحمد بن الفقيه الحاج أحمد بن عمر بن محمد التكروري التنبكتي السوداني، أبو العباس (المتوفى: ١٠٣٦ هـ) في تراجم المالكية الناشر: دار الكاتب، طرابلس -ليبيا- ١/ ٣٣، والأعلام ١/ ٧٥.

(٣) أَبُو الخَطَّاب، قَتَادَة بن دِعَامَة بن قَتَادَة بن عَزِيْز، السَّدُوْسِي. حَافِظ العَصْر، وقُدْوَة المفسِّرِيْن وَالْمُحَدِّثِيْن، مَوْلِدُه فِي سَنَة (٦٠هـ)، رَوَى عَن: عَبْدالله بن سَرْجِس وَأَنَس بن مَالِك وَأَبِي الطُّفَيْل الكِنَانِي وَسَعِيْد بن الْمُسَيِّب، ورَوَى عَنْه أَئِمَّة الإِسْلاَم: أَيُّوْب السِّخْتِيَانِي وَابْن أَبِي عَرُوْبَة وَمَعْمَر بن رَاشِد وَالأَوْزَاعِي وَمِسْعَر بن كِدَام.(المتوفى: ١١٨هـ). ينظر: التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) الناشر: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن ٢/ ٢١٥، وتهذيب الكمال للمزي، مؤسسة الرسالة ٢٣ / ٤٩٨.

(٤) أَبُو مُحَمَّد، عَطَاء بن أَبِي رَبَاح ، القُرَشِي مَوْلاَهُم. الإِمَام، شَيْخ الإِسْلاَم، مُفْتِي الحَرَم، وُلِد فِي أَثْنَاء خِلاَفَة عُثْمَان، وحَدَّث عَن عَائِشَة وَأُم سَلَمَة وَأُم هَانِئ وَأَبِي هُرَيْرَة، وحَدَّث عَنْه: مُجَاهِد بن جَبْر وَأَبُو إِسْحَاق السَّبِيْعِي (المتوفى: ١١٤هـ). ينظر: وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، المؤلف: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ) دار صادر – بيروت- ٣/ ٢٦١، والعبر ١/ ١٤١، والوافي بالوفيات ٢٠/ ٧٨، و شذرات الذهب في أخبار من ذهب، المؤلف: عبد الحي ابن العماد (المتوفى: ١٠٨٩هـ) دار ابن كثير -بيروت-١/ ١٤٧.

فإنَّه إن لم يكن كذلك رد مِن العلم ما هو أوثق مِن الذِي فِي يَدَيْه[1]».

سادسا: أن كثيرا مِن المسائل المعتمدة في الفتوى يكون لإمام المذهب فيهَا نص؛ فتارة يستقر المذهب على موافقتِه وأُخْرى على مخالفتِه، وهذا يفْسح المجال لدراسة أسباب المخالفة، ومسالك تحرير مُعتمد المذهب عند المتأخِّرين، وما يقع من خطأ واضطراب في جُزْئيات المسَائل، يقول الشيخ ابن تيميَّة: «وكَما يظن بعضُهم أن ما يوجد في كلام بعض المتأخِّرين؛ كالرَّازي[2]، والآمِدي[3]،

(١) الموافقات ٤/ ١٦١.

(٢) أبو عبدالله، محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن، فخر الدين، التميمي البكري الرازي، الإمام المفسر، الفقيه الشافعي، ولد في الري سنة (٥٤٤هـ) ونسبتُه إليها، رحل إلى خوارزم وما وراء النهر وخراسان، من مؤلفاته: مفاتيح الغيب في التفسير، ولوامع البينات في شرح أسماء الله تعالى والصفات، ومعالم أصول الدين، توفي في هراة سنة (٦٠٦هـ). انظر: وفيات الأعيان ٤/ ٢٤٨، وسير أعلام النبلاء ٢١/ ٥٠٠، والوافي بالوفيات ٤/ ١٧٥، ومرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، المؤلف: أبو محمد عفيف الدين عبدالله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي (المتوفى: ٧٦٨هـ) دار الكتب العلمية، -بيروت- لبنان ٤/ ٧، وطبقات الشافعية للإسنوي (المتوفى: ٧٧٢هـ) دار الكتب العلمية ٢/ ١٢٣، والعقد المذهب في طبقات حملة المذهب، المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤ هـ) دار الكتب العلمية، -بيروت- لبنان ص١٤٩.

(٣) أبو الحسن، علي بن أبي علي بن محمد بن سالم، سيف الدين، التغلبي الآمدي؛ نسبة إلى آمِد، مدينة في ديار بكر. ولد سنة (٥٥١هـ)، وبدأ الاشتغال على مذهب الحنابلة، ثم انتقل إلى مذهب الشافعية، حتى صار من أعلامِه في أصول الفقه، من مؤلفاتِه: الإحكام، ومنتهى السُّول في علم الأصول، وأبكار الأفكار. (المتوفى: ٦٣١هـ). ينظر: سير أعلام النبلاء ٢٢/ ٣٦٤، والوافي بالوفيات ٢١/ ٢٢٥، ومرآة الجنان ٤/ ٧٣، وطبقات الشافعيَّة الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: ٧٧١هـ) هجر للطباعة والنشر والتوزيع ٨/ ٣٠٦، وطبقات الشافعية للإسنوي ١/ ٧٣، والبداية والنهاية لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٧٧٤هـ) دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان ١٣/ ١٤٠، وطبقات الشافعية لابن قاضي شهبة (المتوفى: ٨٥١هـ) دار النشر: عالم الكتب -بيروت- ٢/ ٧٩.

وابنِ الحَاجِب[1]: هو مذهب الأئمة المشهورين وأتباعِهم، ولا يعرف ما ذكرَه أصحاب الشافعي، ومالك، وأبي حنيفة، وأحمد، وغيرُهم من أصول الفقه الموافق لطريق أئمتِهم، فهذَا -أيضا- من جهلِه، وقلة علمِه[2])).

سابعا: التعرُّف على خصائص المذهب الحنبلي الشاهدة على استقلالِه، ومزايَاه المُخبرة عن قوة ودقة أقوالِه، والوصول إلى هذِه الفائدة قاض بالرد علَى مَن زَعَم التبعيَّة، أو استقل اختيارات المذهب الفقهيَّة.

ثامنا: بيان إسهامات المذهب الحنبلي في علم أُصُول الفقْه من خلال إضافاتِه العلميَّة لبعض الأقوال والمسَائل والوجوه والدَّلائِل، بل وأبْعَد مِن ذلك تمكُّنُه من مناهج معيَّنة في التَّقرير وبُروزُه فيها؛ كما في (منهج تخريج الأُصُول من الفُروع).

تاسعا: نَفْي مَا نُسِب إلَى المذهب من مفردات خاطِئة، وأُصُول مغلوطَة.

عاشرا: إظهار أثر عِلْم الخلاف على غيرِه من العلوم؛ سواء أكان هذا الأثر على علم الأُصول، أم على علم الفقْه، أم على غيرِهما من العلوم.

الدراسات السابقة:

لم أجد -على حد عِلْمي- كتابا مطبوعا أو مخطوطا في (المعتمد في الفتوى من المذهب الحنبلي) دراسة أصولية فقهية، وإنما وجدت بعض الدِّراسات التي تخدم البحث في بعض فُصُولِه،

---

(١) أبو عمرو، عثمان بن عمر بن أبي بكر بن يونس الكردي ، جمال الدين الكردي الدويني الأصل ثم المصري. إمام في الأصول والفقه والعربية والقراءات، ومصنفاته برهان إمامته؛ ومنها: جامع الأمهات في فقه المالكية، والكافية في النحو. (المتوفى: ٦٤٦هـ). ينظر: وفيات الأعيان ٣/ ٢٤٨، وسير أعلام النبلاء ٢٣/ ٢٦٥، والبداية والنهاية ١٣/ ١٧٦، والديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، المؤلف: إبراهيم بن علي بن محمد، ابن فرحون، برهان الدين اليعمري (المتوفى: ٧٩٩هـ) دار التراث للطبع والنشر، القاهرة ٢/ ٧٨، والبلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، المؤلف: مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: ٨١٧هـ) الناشر: دار سعد الدين للطباعة والنشر والتوزيع ص١٤٣، وشجرة النور الزكية في طبقات المالكية، المؤلف: محمد بن محمد بن عمر بن علي ابن سالم مخلوف (المتوفى:١٣٦٠هـ) دار الكتب العلمية، لبنان ص١٦٧.

(٢) مجموع الفتاوي ١٠/ ٣٨٥.

لا سيَّما ما يتعلَّق منها بقسم الدِّراسة التَّأصِيليَّة، وأما المسائل الفقهية فلا يوجد إلا كتاب (المعتمد في الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل) تصنيف الإمام أحمد بن حمدان طبعت جزءًا منه لأول مرة دار المنهاج القويم، قال في أوله[1]: «**أحببت أن أجمع كتابا وسطا كاملا شاملا جامعا لأكثر المذهب خاصة**». والكتاب يذكر الروايات عن الإمام ويعللها بذكر الأدلة عليها ولا يتعرض للتأصيل الأصولي لذكر المعتمد من المذهب عامة وقواعده وضوابطه وأصوله ومصطلحاته خاصة.

ويمكن تقسيم هذِه الدِّراسات السابقة إلى قسمين:

القسمُ الأوَّل: ما يتعلَّق بأصول المذهب الحنبلي:

ومن بَين تلك الدِّراسات:

أولا: (تهذيب الأجوبة) لابن حامد؛ مطبوع بالجامعة الإسلامية بالمملكة العربية السعودية.

ثانيا: (المدخل لمذهب الإمام أحمد) لابن بدران؛ طبع مرارا، وهو كتاب يتكلم عن المذهب وأصول الفقه فيه.

ثالثا: (الرأي عند الإمام أحمد بن حنبل) للدكتور: عثمان بن إبراهيم المرشد؛ وهِي رسالة ماجسْتير بجامعة أُم القُرَى أُعِدَّت عام (١٣٩٤هـ) ، ولم تتعرض لكيفية تقرير المعتمد من الفتوى في المذهب.

رابعا: (بحث أثر تصرفات أصحاب الإمام أحمد في اختلاف الرواية عنه)، و(بحث أثر الروايات المغلوطة عن الإمام أحمد في اختلاف الرواية عنه)، بمجلة الجامعة الإسلامية، للدكتور: فايز أحمد حابس؛ وهما مطبوعان بدار لطائف بدولة الكويت ، وفيهما فوائد كثيرة ولكن لم يذكر فيهما كيف نقرر المعتمد عند اختلاف الرواية.

خامسا: (المدخل المفصل لمذهب الإمام أحمد وتخريجات الأصحاب) للدكتور: بكر بن عبدالله أبو زيد؛ وهو مطبوع بدار عالم الفوائد ، ذكر فيه كيفية تقرير المعتمد في بعض المسائل وترك البعض الأخر.

سادسا: (أصول مذهب الإمام أحمد بن حنبل) -دراسة أصولية مقارنة- للأُستاذ الدكتُور: عبدالله بن عبدالمحسن التُّرْكي؛ وهو مطبوع ، ذكر أصول المذهب وأجاد فيها وأفاد.

---

(١) ص ٧٤ .